

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٠٩

فى شأن استمرار العمل بالقرار الوزارى رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٠٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة
لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص
ورقابة السلع المصدرة والمستوردة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٠٨ فى شأن وقف تصدير الأرز ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥٠ لسنة ٢٠٠٨ فى شأن وقف تصدير الأرز بكافة أنواعه
حتى أول أبريل ٢٠٠٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تعديل القرار الوزارى
رقم ٤٥٠ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن فرض رسم صادر على صادرات الأرز
بكافة أنواعه ؛

وبناءً على ما عرضه قطاع التجارة الخارجية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته حتى أول أكتوبر ٢٠٠٩

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٩/٣/١٨

وزير التجارة والصناعة

م. رشيد محمد رشيد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٩

٢٠٣٦ - ٢٠٠٨ س ٢٥٤٣٥